



المحترم ،،،

سعادة الأخ/ م. مازن عبد النجار رئيس بلدية جباليا

تحية طيبة وبعد ،،،،،

بالمسطالة بإحداليحا المزاحد الموضوع: التصديق على قطع الاجازة بدون راتب للموظف / ١٠/١ . ١٠/ 20 2 ناصر نعمان رمضان الدبور 32

هوية رقم / 900935164

بدايـــة نهـــديكم أطيـــب التحيــات والتقـــدير ونتمنـــى لكـــم دوام المسحة والعافيــة، وبالإشارة لكتابكم رقام 31 الصادر بتاريخ 2023/01/08 بشان الموضوع أعالاه ، نعلمك م بالمصادقة على قطع الاجازة بدون راتب للموظف المذكور أعالاه ، وعودت له للعمال من تاريخ قطع الاجازة بتاريخ عادي 2022/12/11 ، واعتبار مدة الاجازة بدون راتب الفعلية التي قضاها الموظف من تاريخ 2022/08/21 وحتى تارىخ 2022/12/11 فقط.

وحسب نص المادة (87) من قانون الخدمة المدنية فانه لا يستحق الموظف الــــذي مـــنح اجــازة بــدون راتــب عــلاوة او ترقيـة طــول مــدة اجازتــه ولا تحسب مدة هذه الاجازة في اقدمية درجته فيما يتعلق بالترقيات و العلاوات دونما إخلال بالإحكام الخاصة بالتأمين و المعاشات .

مع فائق الاحترام والتقدير،،،،

م. سمير کنگ

ين وكيل وزارة المكم المعلى

- الادارة العامة للموازنات

- الادارة العامة للتوجيه والرقابة

غيزة

* الادارة العامة لدانتات غزة للمتابعة.

محير عام موظفي الهيئات المحلية فكمخ/حكاتا أقعُة فَكَانَ

State of Palestine
Ministry of Local Government

دولــــة فلســـطين وزارة الحكــــم المحلــــي



الحتوم ،،،



سعادة الأخ / م. مازن عبد النجار رئيس بلدية جباليا تحية طيبة وبعد ،،،،،

الموضوع: التصديق على قطع الاجازة بدون راتب للموظف /

ناصر نعمان رمضان الدبور

هوية رقم / 900935164

بدايـــة نهــديكم أطيــب التحيــات والتقــدير ونتمنـــى لكــم دوام الصــحة والعافيــة، وبالإشــارة لكتــابكم رقــم 31 الصـادر بتــاريخ 2023/01/08 بشــان الموضــوع أعــلاه، فعلمكــم بالمصـادقة علــى قطــع الاجــازة بــدون راتــب للموظــف المــذكور أعــلاه، وعودتـــه للعمـــل مـــن تــاريخ قطــع الاجــازة بتــاريخ 2022/12/11 واعتبـار مـدة الاجـازة بـدون راتـب الفعليــة التــي قضــاها الموظــف مــن تــاريخ 2022/08/21 وحتى تاريخ 2022/12/11 فقط.

وحسب نص المادة (87) من قانون الخدمة المدنية فانه لا يستحق الموظف السندي منع المادة (87) من قانون الخدمة المدنية فانه لا يستحق الموظف السندي منع المازة بدون راتب علوة او ترقية طول مادة اجازت و العلوات ولا تحسب مادة هذه الاجازة في اقدمية درجته فيما يتعلق بالترقيات و العلوات دونما إخلال بالإحكام الخاصة بالتأمين و المعاشات .

